206787 ـ تسمية الصدقة باسم والديه ليبقى الثناء بالخير عليهما

السؤال

ما حكم أن يتبرع الابن بصدقة عن والديه مع إعلان اسمهما أو تسمية الصدقة باسمهما بقصد بقاء الثناء بالخير على والديه ، وهل ينافي هذا الإخلاص ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

عرضت هذا السؤال على شيخنا عبد الرحمن البراك حفظه الله تعالى ، فقال:
" لا مانع من هذا ، وإن كان الأفضل ترك التسمية ، وأما الإخلاص : فمرده إلى القلب والقصد ونية المتصدق " .
والله أعلم .